قرار رقم (١٣٩) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٨ /ع/٢٠٢٥

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.
وعلى قرار مجلس ادرة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قـــرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور القرار.

م	الاســـم	رقم القيد	الشـــركة	الرقم القومى
١	سوسنا رؤوف رفعت حبيب	٥٣٩٨٩	تشب لتأمينات الحياة-مصر	٣٠١٠٣١٠٢٤٠٨٥٤١
٢	نورهان بهاء حبيب سوريال	٥٣٩٩٠	تشب لتأمينات الحياة-مصر	٢٩٩٠٥٠١٢٤٠٧٧٠١
٣	روان حسام السيد حسن احمد	٥٣٩٩١	تشب لتأمينات الحياة-مصر	٢٩٧١١٠٥٠٢٠١٤٤١
٤	داليا محمد حسن موسى	٥٣٩٩٢	تشب لتأمينات الحياة-مصر	٢٨٦٠١٠١٠٢١٠٦٢٢

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيـئة العامة للرقابة المالية

د. محمـد فريد صالح